تكحيلُ الْعَيْن
بِأَدِلَّةِ نَجَاةِ الْوَالِدَيْن

بقلـــم

عبد الله محمد العلي

عفا الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا ومولانا محمد، وعلى أصوله وفروعه الطيبين الطاهرين، وصحابته المكرمين، ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين؛

وبعد: فإن الله تعالى حذر من إذاية نبيه ورسوله صلى الله عليه وسلم بأي شكل من أشكال الإذاية، وتوعد من فعل هذا بالعذاب الأليم في الآخرة، والخزي في الدنيا، {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} لأن الله تعالى ما أرسل إلينا رسوله إلا ليطاع فيما يبلغنا عن ربه تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّه}، فالإذاية وسوء الأدب مع الجناب النبوي الأقدس هو في الحقيقة سوء أدب مع الله تعالى الذي اصطفاه وأرسله، ومن إذاية رسول الله صلى الله عليه وسلم القول أو

الاعتقاد بأن أحداً من أصوله في النار، خاصة أبواه المكرمين، فهذا من أشد الأذية له صلى الله عليه وسلم .

وقد تجرأ جماعة على وصف الوالدين بأنهما ماتا كافرين، محتجين ببعض الأحاديث ظنية الدلالة، لا تثبت وما سنأتي به من أدلة قطعية الدلالة والثبوت، وقد كتبت في نقض هذه الأدلة رسالتين؛

أما الأولى: فقد خصصتها لدراسة حديث إحياء الوالدين الكريمين فآمنا به صلى الله عليه وسلم، ثم ماتا، دراسة حديثية ، وخلصت الى القول بأن أكثر ما يقال في الحديث هو ضعيف السند وليس موضوعا، كما ادعاه بعضهم .

وأما الثانية: فخصصتها لدراسة أحوال سلسلة الآباء الشريفة الى عدنان، وأنهم كلهم على الحنيفية ملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام، ما فيهم كافر أبدا .

وسأتمم البحث بالكلام هنا على أهل الفترة، وشروط التكليف الشرعي، فيكون الموضوع متكاملا من حيث:

* إحياء الوالدين الكريمين، وإيمانهما برسالة النبي صلى الله عليه وسلم، فيكونان في عداد الصحابة.

* ثم الكلام على أن سلسلة الاباء الشريفة لَم يقع منهم كفر قط، وأنهم على الحنيفية، وهي ملة أبينا ابراهيم عليه الصلاة والسلام .

* وأكمل البحث بشروط التكليف الشرعي، ومنها: بلوغ الدعوة، وأهل الفترة لَم تبلغهم دعوة نبي حتى يكونوا مكلفين، وأنقض أدلة من قال بكفرهم، لأنها أدلة واهية قامت على الآثار ظنية الدلالة والثبوت، ومسائل العقيدة لا تؤخذ إلا من القطعي.

وبهذا يكون البحث متكاملا، يستفيد منه طلبة العلم إن شاء الله تعالى.

والله تعالى أسأل أن يوفقني لما يُحب ويرضى، وأن يُجنبني الزلل في القول والعمل والاعتقاد .

وعليه فأستطيع تقسيم البحث الى مقدمة، وأربعة فصول وخاتمة؛

الفصل الأول: التكليف الشرعي .

الفصل الثاني: الأدلة على نجاة الوالدين الكريمين

الفصل الثالث: شبهات وردها .

الفصل الرابع: أقوال العلماء في الوالدين الكريمين.
ثم الخاتمة: وفيها خلاصة ما كتبت .

تقديم

إن من عدل الله تعالى أن لا يعذب أحداً من خلقه حتى يقيم الحجة عليه، وذلك بإبلاغه الأمر والنهي، ويمده تعالى بالحواس التي تمكنه من بلوغ الدعوة إليه من السمع والكلام، فمن طريق السمع يصل إليه مسائل التكليف الشرعي، ومن طريق اللسان يتلفظ بما يجب التلفظ به من كلمة التوحيد، ثم يعطيه العقل ليفكر في ما بُلغ به، فتكون الدعوة قد بلغته، وله من الحواس ما يقوم بهذه المسائل التكليفية من خلالها، والعقل الذي يستطيع من خلاله دراسة هذه المسائل وتحليلها، ثم استعمال هذه الجوهرة فيما ينبغي أن تكون .

فإن فقد العبد واحدة من هذه الوسائل كأن فقد عقله الذي هو مناط التكليف، أو فقد حاسة تمنعه من معرفة المسائل التكليفية، أو لم تصله دعوة نبي، أو لم يبلغ السن الذي يستطيع تمييز الأشياء من خلاله فقد اتخذ عند الله عهداً أن لا يعذبه، وقد أفصح القرآن عن ذلك بقوله: وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا.

لذلك حكم أغلب العلماء على أن أهل الفترة ناجون يوم القيامة لعدم بلوغهم دعوة الأنبياء، فقد عاشوا في جاهلية جهلاء، لَم يبعث الله لهم رسولاً بعد سيدنا إسماعيل عليه الصلاة والسلام، وقد قرر علماء السير والتأريخ أن الفترة الزمنية من إسماعيل إلى مجيء الإسلام (٣٠٠٠) سنة، وهي فترة كافية لاندراس شريعة سيدنا إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام.

والدليل على ذلك أن نفراً من قريش كانوا على ملة ابراهيم، منهم قس بن ساعدة، وورقة بن نوفل، وزيد بن عمرو بن نفيل، وغيرهم لكنهم كانوا مفتقرين لشرع يتعبدون فيه، فقد جاء عن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي أنه كان على ملة إبراهيم، وقد حرم عبادة الأصنام، والذبح لها، لكنه لَم يجد شرعاً يعبد الله تعالى من خلاله، كالصلاة والصوم والحج وغير ذلك من الشعائر الدينية، فقد ذكر صاحب كتاب: الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء (١/ ١٤٦) عن زيد بن عمرو أنه كان يقول:

اللهم لو أني أعلم أي الوجوه أحب إليك عبدتك به ولكن لا أعلمه ثم يسجد على راحلته .

لذلك كانت دعوة الرسل شرطا ضرورياً لإقامة الحجة على الناس بعبادة الله تعالى، وبالتالي من لَم تبلغه الدعوة غير مكلف شرعا، وغير مؤاخذ، لعموم قوله تعالى: {مَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} (الإسراء:١٥)، وقوله تعالى: {رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} (النساء: ١٦٥) .

ووالدا رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشا ضمن هذه الفترة التي خلت من الرسل، فينطبق عليهما حكم هذه الآية الشريفة، فهما ناجيان إن شاء الله تعالى.

الفصل الأول

التكليف الشرعي تعريفه وشروطه

التكليف اصطلاحاً: إلزام الكلفة على المخاطب، أو إلزام ما فيه كلفة، أو طلب ما فيه كلفة، فعلى التعريف الأول يكون التكليف قاصراً على الواجب والحرام، وعلى الثاني يكون شاملاً للواجب، والحرام، والمندوب، والمكروه، والمباح.

والشخص المخاطَب هو المكلف، ولا بد لكي يصح تكليفه أن يفهم ما كُلف به، ولذلك عرفوا المكلف بأنه: البالغ العاقل سليم الحواس، الذي بلغته دعوة النبي، وعليه، فشروط التكليف هي: العقل، البلوغ، سلامة الحواس، بلوغ دعوة النبي .

أولاً: العقل

وهو القوة المتهيئة لقبول العلم، ويقال للعلم الذي يستفيده الإنسان بتلك القوة عقل[1].

---

[1] المفردات القرآنية، ص٣٥٤.

والفهم هيئة للإنسان بها يتحقق معاني ما يحسن، يقال: فهمت كذا أي تحققت معناه، وقوله تعالى: (**فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلاًّ آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْماً**) (الأنبياء: ٧٩)، وذلك إما بأن جعل الله له من فضل قوة الفهم ما أدرك به ذلك، وإما بأن ألقى ذلك في رُوعه أو بأن أوحى إليه وخصه به، وأفهمته إذا قلت له حتى تصوره، والاستفهام أن يطلب من غيره أن يفهمه[٢].

والعقل هو مناط التكليف، والعاقل هو الذي يعي خطاب الشرع، وخرج بالعاقل: المجنون، فليس بمكلف، لكن محل ذلك إن بلغ مجنوناً، واستمر على ذلك حتى مات، بخلاف ما لو بلغ عاقلاً ثم جُن وكان غير مؤمن، ومات كذلك، فهو غير ناج[٣].

فتقرر بهذا عدم تكليف المجنون، وذلك لانعدام شرط التكليف فيه، ودليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: رفع

---

(٢) **المفردات القرآنية، ص٤٠٠.**

(٣) **شرح جوهرة التوحيد للباجوري، ص١٩.**

القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الطفل حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يبرأ أو يعقل [٤].

ثانياً: البلوغ

وللبلوغ علامات، هي: نبات العانة، ونتن الإبط، والإنزال، وفرق الأرنبة، وغلظ الحنجرة، والحيض، وبلوغ خمس عشرة سنة عند الشافعية، وهو المفتى به عند الأحناف[٥]، وثماني عشرة سنة عند مالك، فمن مات قبل سن البلوغ من الأطفال فهو ناج، ولو كان من أطفال المشركين، لعدم استيفاء شروط التكليف .

فغير البالغ من الأطفال ليس مكلفاً لأنه لا يستطيع فهم خطاب الشارع على وجه الكمال، وذلك لقصور عقله عن

---

[٤] أخرجه أحمد في المسند، ص١١٥ برقم ١١٨٣، الترمذي، ص٢٥٠ برقم ١٤٢٣، كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، النسائي، ص٣٦٢ برقم ٣٤٣٢، كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، ابن ماجه، ص٢٢١ برقم ٢٠٤١، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، أبو داود، ص٤٨١ برقم ٤٤٠٢، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً.

[٥] انظر: حاشية ابن عابدين ٥/٩٦-٩٧.

الفهم الكامل، ودليل هذا الشرط، هو دليل الشرط السابق.

ثالثاً: سلامة الحواس

لأن الحواس وسيلة لبلوغ الدعوة، فمن طريق السمع تصل إليه مسائل التكليف، ومن خلال اللسان يتلفظ بما هو واجب أن يتلفظ به ككلمة التوحيد، فمن فقد أداة وصول الدعوة من هذه الحواس كان غير مكلف لدخوله في جملة من لَم تبلغه دعوة الرسل.

رابعاً: بلوغ الدعوة

فالذي لَم تبلغه الدعوة ليس بمكلف، بأن نشأ في بيئة بعيدة عن الناس كما نراه اليوم من وجود أناس في غابات إفريقيا، والمناطق المتجمدة وما في معناها، فهؤلاء ما سمعنا أنهم سمعوا بالإسلام، لذلك أمثال هؤلاء غير مكلفين لعدم علمهم برسالات الأنبياء، بدبسل قوله تعالى: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} (الإسراء:١٥)، لأن حكمة الله تعالى اقتضت أن لا يقيم الحجة على عباده إلا بعد بعثة

الرسل، قال تعالى: {رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}.

وبناء على هذا فإن والدي رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مكلفين لعدم بلوغهم الدعوة، فقد توفي والده بعد حمل أمه بشهرين، وتوفيت والدته بعد ست سنين من مولده الشريف.

ولا التفات لقول من قال بأن دعوة ابراهيم وصلتهم، فهذا القول منقوض بالأدلة التالية:

الأول: إن أبانا إبراهيم عليه الصلاة والسلام لَم يُبعث لعرب الجزيرة، وإنما بُعث لأهل العراق، وكان كل رسول يُبعث لقومه خاصة، فقد روى مسلم في صحيحه (١١٩١) عن جابر بن عبد الله الأنصارى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطيت خمساً لَم يعطهن أحد قبلي، كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود...الحديث

فأهل جزيرة العرب غير مكلفين برسالة أبينا إبراهيم عليه الصلاة والسلام.

الثاني: وعلى فرض أن رسالة أبينا إبراهيم كانت شاملة للعرب، فإن مرور ثلاثة آلاف سنة عليها كافية لاندراسها، وتشويهها، وبالتالي لا وجود لرسالة نقية عن التشويه يتعبد بها أهل تلك الفترة .

وبمثل ذلك يقال عن شريعة سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام، فقد بُعث إلى بني إسرائيل، ولَم يبعث إلى العرب، زيادة على سرعة تحريف الإنجيل بعد رفع سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام، وبتحريف الإنجيل حُرفت شريعته ولم يبق مها إلا الشيء اليسير، وأول ما حرف منها العقيدة.

الفصل الثاني

الأدلة على نجاة الوالدين الكريميْن

الأدلة التي استدل بها الجمهور على نجاة والديه صلى الله عليه وسلم كثيرة، منها:

١- قوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا (الإسراء: ١٥).

ووجه الدلالة من الآية: أن الله تعالى نفى حصول العذاب إلا بعد إرسال الرسل الذين هم حجة الله على عباده، ومن المعلوم يقيناً أن والديه صلى الله عليه وسلم لَم يرسل إليهما رسول يدعوهم إلى الله تعالى ويطالبهم بتكليف منه سبحانه، قال تعالى: (وَمَا آتَيْنَاهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ) (سبأ: ٤٤)، وقال سبحانه: (أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَاهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ) (السجدة: ٣)، ومن المعلوم يقيناً أن والديه صلى الله عليه وسلم عاشوا في فترة انقطاع الرسول، قال تعالى: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ

جَاءكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَاءنَا مِن بَشِيرٍ وَلاَ نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) (المائدة: ١٩)، والفترة، مصدر للدلالة على المرة من (فتر يفتر فتوراً)، "والفتور هو سكون بعد حدة، ولين بعد شدة، وضعف بعد قوة، أي سكون حال عن مجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم"[٦].

روى البخاري بسنده عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ستمائة سنة"[٧].

وعليه، فقوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا) (الإسراء: ١٥)، دليل صريح واضح على نجاة والديه صلى

---

[٦] انظر المفردات القرآنية، ص٣٨٤-٣٨٥، بصائر ذوي التمييز ١٦٦/٤.

[٧] أخرجه البخاري، ص٧٥٠ برقم ٣٩٤٨، كتاب مناقب الأنصار، باب إسلام سلمان الفارسي .

الله عليه وسلم، ذلك أن الزمان الذي عاش فيه والده صلى الله عليه وسلم كان خالياً من الرسل الذين فتر إرسالهم في ذلك الزمان، كما نصت على ذلك آيات الكتاب العزيز، وبما أن الأمر كذلك فإن تعذيب من عاش في ذلك الزمان منفي بقوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا) (الإسراء: ١٥).

وقد أطبق العلماء على الاستدلال بهذه الآية على نجاة والديه، صلى الله عليه وسلم .

قال الإمام السيوطي: (وهذه الآية هي التي أطبقت أئمة السنة على الاستدلال بها في أنه لا تعذيب قبل البعثة، وردوا بها على المعتزلة ومن وافقهم في تحكم العقل) .

أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم في تفسيرهما عن قتادة في قوله: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا) (الإسراء:

١٥)، قال: إن الله ليس بمعذب أحداً حتى يسبق إليه من الله خبر أو تأتيه من الله بيّنة [٨].

وإلى ما ذهب إليه الإمام السيوطي في تفسير الآية ذهب أهل العلم بالتفسير.

قال الإمام الطبري: "يقول تعالى ذكره: وما كنا مهلكي قوم إلا بعد الإعذار إليهم بالرسل، وإقامة الحجة عليهم بالآيات التي تقطع عذرهم، كما حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) (الإسراء: ١٥): إن الله تبارك وتعالى ليس يعذب أحداً حتى يسبق إليه من الله خبر، أو يأتيه من الله بيّنة، وليس معذباً أحداً إلا بذنبه" [٩].

وذكر ابن كثير أن الآية إخبار عن عدله، وأنه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه، كما قال تعالى: (تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ

---

[٨] الحاوي للفتاوي (٢/٢٠٣)، تفسير الطبري (١٥/٧٠) برقم (١٦٧٢٠، ١٦٧٢١)، والأثر لم أجده في تفسير ابن أبي حاتم.

[٩] تفسير الطبري ١٥/٧٠.

سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ (٨) قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلاَّ فِي ضَلالٍ كَبِيرٍ (الملك: ٨-٩)، وكذا قوله: (وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاؤُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاء يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ) (الزمر: ٧١)، وقال تعالى: (وَقَالُواْ لَوْلاَ نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَن يُنَزِّلٍ آيَةً وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُون) (فاطر: ٣٧) إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى لا يدخل أحداً النار إلا بعد إرسال الرسول إليه ...[١٠].

وقال الإمام الصاوي في حاشيته على تفسير الجلالين: وعموم هذه الآية، يدل على أن أهل الفترة جميعاً ناجون بفضل الله، ولو غيّروا وبدّلوا، وما ورد من تخصيص بعض

---

[١٠] تفسير ابن كثير، ص١٠٠٦.

أفراد، كحاتم الطائي وامرئ القيس بدخولهم النار، فهي أحاديث أحاد لا تعارض القطعي[11].

وقال الإمام الطاهر بن عاشور: دلّت الآية على أن الله لا يؤاخذ الناس إلا بعد أن يرشدهم رحمة منه لهم. وهي دليل على انتفاء مؤاخذة أحد ما لَم تبلغه دعوة رسول من الله إلى قوم، فهي حجة للأشعري ناهضة على الماتريدي والمعتزلة الذين اتفقوا على إيصال العقل إلى معرفة وجود الله، وهو ما صرح به صدر الشريعة في التوضيح في المقدمات الأربع، فوجود الله وتوحيده عندهم واجبان بالعقل، فلا عذر لمن أشرك بالله وعطل، ولا عذر له بعد بعثة رسول[12].

وعليه، فالعذاب لا يكون إلا بعد الإعذار والإنذار من خلال بعثة الرسول، وقد سبق وأوضحنا أن الزمن الذي عاش فيه والداه صلى الله عليه وسلم خلا من إرسال

---

(11) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٣/٣١٣.

(12) التحرير والتنوير ١٤/٤٣.

الرسل، وذلك بنص القرآن الكريم، وهذا القول هو ما ذهب إليه جمهور المفسرين عند تفسيرهم لقوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا) (الإسراء: ١٥).

قلت: والعذاب المنفي عنهم هو العذاب في الدنيا والآخرة، لأن سنة الله تعالى جرت على أن من كفر به بعد البلاغ يهلكه في الدنيا، كما أهلك قوم نوح، هود، وصالح وغيرهم، وله في الآخرة نار جهنم خالدا فيها بكفره، فالهلاك في الدنيا دلالة على العذاب في الآخرة.

ومن العلماء الذين أشاروا إلى أن التعذيب المنفي يشمل الدنيا والآخرة:

ابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، والكلبي، وغيرهم[١٣].

---

[١٣] انظر على سبيل المثال: الجامع لأحكام القران ٢٣١/١٠، تفسير ابن الجوزي، ص٨٠٦، محاسن التأويل ٢٦٠٦/٦، تفسير الطبراني ١٠٢/٤، المحرر الوجيز ٤٤٤/٣، تفسير الرازي ١٣٨/٢٠-١٣٩، البحر المحيط ١٥/٦، فتح القدير، ص٩٨٩، تفسير الكلبي ٤٨٤/١، حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي ٢٧/٦-٢٨، روح البيان ١٦٩/٥، تفسير الشربيني ٣٢٢/٢-٣٢٣.

٢- قوله تعالى: (رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) (النساء: ١٦٥).

فالرسل بنص الآية الكريمة هم حجة الله على عباده، وقد علمنا أن بلوغ دعوة النبي شرط من شروط التكليف، ولذلك كانوا حجة الله على عباده، لأن النبي هو الذي يبين للناس ما يجب عليهم من واجبات، ويرشدهم إلى صلاح الدنيا والآخرة، ولذلك كانت ضرورة إرسال الرسل، لأنه لا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهتهم، ولا ينال رضى الله البتة إلا على أيديهم، فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق، ليس إلا هديهم وما جاؤوا به، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه، والعين إلى نورها، والروح إلى

حياتها، فأي ضرورة وحاجة فُرضت، فضرورة العبد وحاجته إلى الرسول فوقها بكثير"[١٤].

فإرسال الرسل قاطع لكل شغب قد يصدر من متعنت يقول: (وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَى) (طه: ١٣٤). ولذلك أراد الله أن يقطع بالرسل احتجاج من يقول: لو بعث إليّ الرسول لآمنت، والله تعالى عزيز لا يغالبه شيء ولا حجة لأحد عليه، وهو مع ذلك حكيم تصدر أفعاله عن حكمة، فكذلك قطع الحجة بالرسل حكمة منه تعالى[١٥].

قال الإمام الطاهر بن عاشور: "والحجة ما يدل على صدق المدّعي، وحقية المعتذر، فهي تقتضي عدم المؤاخذة بالذنب

---

[١٤] زاد المعاد ٦٩/١.

[١٥] المحرر الوجيز ١٣٨/٢.

أو التقصير، والمراد هنا العذر البيّن الذي يوجب التنصل من الغضب والعقاب، فإرسال الرسل لقطع عذر البشر إذا سئلوا عن جرائم أعمالهم، واستحقوا غضب الله وعقابه، فعلم من هذا أن للناس قبل إرسال الرسل حجة إلى الله أن يقولوا: (ولَوْلا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِين). (القصص: ٤٧).

وأشعرت الآية أن من أعمال الناس ما هو بحيث يُغضب الله ويعاقب عليه، وهي الأفعال التي تدل العقول السليمة على قبحها لإفضائها إلى الفساد والأضرار البيّنة، ووجه الإشعار أن الحجة إنما تُقابِل محاولة عمل ما، فلما بعث الله الرسل لقطع الحجة علمنا أن الله حين بعث الرسول كان بصدد أن يؤاخذ المبعوث إليهم، فاقتضت رحمته أن يقطع حجّتهم ببعثة الرسل وإرشادهم وإنذارهم، ولذلك جعل قطع الحجة علّة غائبة للتبشير والإنذار: إذ التبشير والإنذار

إنما يبيّنان عواقب الأعمال، ولذلك لَم يعلّل بعثة الرسل بالتنبيه إلى ما يرضى الله وما يسخطه.

فهذه الآية ملجئة جميع الفرق إلى القول بأن بعثة الرسل تتوقف عليها المؤاخذة بالذنوب، وظاهرها أن سائر أنواع المؤاخذة تتوقف عليها، سواء في ذلك الذنوب الراجعة إلى الاعتقاد، والراجعة إلى العمل، وفي وجوب معرفة الله، فإرسال الرسل عندنا من تمام العدل من الله، لأنه لو لَم يرسلهم لكانت المؤاخذة بالعذاب مجرد الإطلاق الذي تقتضيه الخالقية إذ لا يسأل عما يفعل، وكانت عدلاً بالمعنى الأعم"[16].

وقال الإمام الصاوي في حاشيته على تفسير الجلالين: قوله (حجة) أي معذرة يعتذرون بها، وسماها الله حجة تفضلاً منه وكرماً، فأهل الفترة ناجون ولو بدّلوا وغيروا، قال تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا) (الإسراء: ١٥)، وقال تعالى: ((وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ

---

[16] التحرير والتنوير ٤/٣٢١.

لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَى) (طه: ١٣٤)، وما ورد من تعذيب بعض أفراد من أهل الفترة، فأحاديث آحاد لا تقاوم القطعيات، كما أفاده أشياخنا المحققون.

قوله: (بعد الرسل) أي وإنزال الكتب، والمعنى لو لَم يرسل الله رسولاً لكان للناس عذر في ترك التوحيد، فقطع الله عذرهم بإرسال الرسل، والظرف متعلق بالنفي، أي انتفت حجتهم واعتذارهم بعد إرسال الرسل، وأما قبل الإرسال فكانوا يعتذرون .

فإن قلت: كيف يكون للناس حجة قبل الرسل، مع قيام الأدلة التي تدل على معرفة الله ووحدانيته، كما قيل:

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد؟

أجيب: بأن الله لا يكلفنا بذلك بمجرد العقل، بل لا بد من ضميمة الرسل التي تنبه على الأدلة، وشاهده هذه الآية، وقوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا)

(الإسراء: ١٥)، فلذلك قال أهل السنة: إن معرفة الله لا تثبت إلا بالشرع، خلافاً للمعتزلة"[١٧].

وقال الإمام الطبري في تفسيره للآية: ... يقول: أرسلت رسلي إلى عبادي مبشرين ومنذرين، لئلا يحتج من كفر بي وعبد الأنداد من دوني، أو ضل عن سبيلي بأن يقول إن أردت عقابه: (ولَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَى) (طه: ١٣٤)، فقطع حجة كل مبطل ألحد في توحيده، وخالف أمره بجميع معاني الحجج القاطعة عذره، إعذاراً منه بذلك إليهم، لتكون لله الحجة البالغة عليهم وعلى جميع خلقه"[١٨].

---

[١٧] حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٨٣/٢.

[١٨] تفسير الطبري ٤١/٦.

وقال الإمام أبو حيان: "أي يبشرون بالجنة من أطاع، وينذرون بالنار من عصى، وأراد تعالى أن يقطع بالرسل احتجاج من يقول: لو بعث إليّ رسول لآمنت، وفي الحديث: وليس أحد أحب إليه العذر من الله، فمن أجل ذلك أنزل الكتب وأرسل الرسل[١٩][٢٠].

وعليه، فأبواه ممن تعنيهم هذه الآية، فهما ناجيان، وحجتهم التي يحتجون ويعتذرون بها قائمة، وهو عدم إرسال الرسل إليهما، فهما -كما تقدم- من أهل الفترة، وأهل الفترة ناجون...

---

(١٩) أخرجه البخاري، ص١٠٣٣ برقم ٥٢٢٠، كتاب النكاح، باب الغيرة، مسلم، ص١١٠٥ برقم ٢٧٦٠، كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش.

(٢٠) البحر المحيط ٤١٤/٣، وانظر للاستزادة: تفسير الثعالبي ٣٢٩/٢، زاد المسير، ص٣٤٦، فتح القدير، ص٤٣٣، محاسن التأويل ١٢٣٩/٣، روح المعاني ١٩٣/٣-١٩٤، تفسير الطبراني ٣٣٤/٢.

٣- قوله تعالى: (وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلاَّ وَأَهْلُهَا ظَالِمُون) (القصص: ٥٩).

والآية دالة على أن الله تعالى لا يهلك قوماً إلا إذا أصروا على الكفر بعد الإعذار إليهم بإرسال الرسل، وفي هذا بيان لعدله تعالى وتنزهه عن الظلم، فبين لهم أن ليس من عادة الله تعالى أن يهلك القرى المستأهلة الإهلاك حتى يبعث رسولاً في القرية الكبرى منها، لأن القرية الكبرى هي مهبط أهل القرى والبوادي المجاورة لها، فلا تخفى دعوة الرسول فيها، ولأن أهلها قدوة لغيرهم في الخير والشر، فهم أكثر استعداداً لإدراك الأمور على وجهها، فهذا بيان أشراط الإهلاك ...

ثم بين السبب بقوله (وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلاَّ وَأَهْلُهَا ظَالِمُون) (القصص: ٥٩)، أي ما كان من عادتنا في عبادنا أن نهلك أهل القرى في حالة إلا في حالة ظلمهم أنفسهم بالإشراك، فالإشراك سبب الإهلاك وإرسال رسول شرطه، فيتم ظلمهم بتكذيبهم الرسول[٢١].

ولسائل أن يسأل: لماذا لَم يهلك الله الكفار قبل محمد صلى الله عليه وسلم مع أنهم كانوا مستغرقين في الكفر والعناد؟ ولماذا لَم يهلكهم بعد مبعث محمد صلى الله عليه وسلم مع تمادي القوم في الكفر بالله تعالى والتكذيب لمحمد صلى الله عليه وسلم ؟

---

[٢١] التحرير والتنوير ٢٠/٨٤-٨٥، وانظر: حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٣١١/٤، روح المعاني ٣٠٥/١٠، نظم الدرر ٥٠٧/٥، محاسن التأويل ٣١٧/٨، تفسير ابن كثير، ص١٢٩٨.

والجواب عن السؤال الأول هو من قوله تعالى: (وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلاَّ وَأَهْلُهَا ظَالِمُون) (القصص: ٥٩)، وحاصله أنه تعالى قدم بيان أن عدم البعثة يجري مجرى العذر للقوم، فوجب أن لا يجوز إهلاكهم إلا بعد البعثة[٢٢].

والجواب عن السؤال الثاني هو قوله تعالى: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) (الأنفال: ٣٣)، فوجوده فيهم صلى الله عليه وسلم مانع من نزول العذاب، وقد روى الترمذي بسنده عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنزل الله عليّ أمانين لأمتي (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ)

---

[٢٢] انظر تفسير الرازي ٦/٢٥.

(الأنفال: ٣٣) فإذا مضيت تركت فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة[٢٣].

وعليه، فوالداه صلى الله عليه وسلم داخلان في هذه الآية، إذ من عدله تعالى أن لا يهلك أحداً إلا بعد الإعذار إليه بإرسال الرسل، وذلك لإلزام الحجة وقطع المعذرة، وهما ممن لَم يرسل إليهم رسول، فعدم البعثة يجري مجرى العذر للقوم، فوجب أن لا يجوز إهلاكهم إلا بعد البعثة[٢٤].

٤- قوله تعالى: (وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَى) (طه: ١٣٤).

قال الإمام الطاهر بن عاشور: وفي هذه الآية دليل على أن الايمان بوحدانية خالق الخلق يقتضيه العقل لولا حجب الضلالات والهوى، وأن مجيء الرسول لإيقاظ العقول

---

[٢٣] أخرجه الترمذي، ص٤٩٠ برقم ٣٠٨٢، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأنفال، وقال: هذا حديث غريب.

[٢٤] تفسير الرازي، ٦/٢٥.

والفطر، وأن الله لا يؤاخذ أهل الفترة على الإشراك حتى يبعث إليهم رسولاً، وأن قريشاً كانوا أهل فترة قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم[٢٥]، ووالداه صلى الله عليه وسلم من قريش، وهما من أهل الفترة، وقد ماتا قبل بعثته صلى الله عليه وسلم...

٥- قوله تعالى: (وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) (الزخرف: ٢٨).

أخرج عبد بن حميد، عن ابن عباس في قوله: (وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ) قال: لا إله إلا الله في عقبة، قال: عقب إبراهيم أي ولده[٢٦].

---

[٢٥] التحرير والتنوير ٢١١/١٦، وانظر للاستزادة: حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٩٨/٤.

[٢٦] أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٣٢٣/٧، ابن كثير في التفسير، ص١٥٣٧.

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر، عن مجاهد في قوله: (وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ) قال: الإخلاص والتوحيد لا يزال في عقبة من يقولها من بعده[٢٧].

وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره عن عكرمة في قوله تعالى: (وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ)، قال: في الإسلام أوصى بها ولده[٢٨].

وأخرج عبد بن حميد، عن الزهري، قال: عقب الرجل ولده الذكور والإناث وأولاد الذكور[٢٩].

٦- قوله تعالى: (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَام) (إبراهيم: ٣٥).

---

[٢٧] أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٧/٢٣٢.

[٢٨] أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠/٣٢٨٢ برقم ١٨٥٠٠.

[٢٩] أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٧/٣٢٣.

أخرج ابن جرير عن مجاهد في هذه الآية، قال: فاستجاب الله تعالى لإبراهيم عليه السلام دعوته في ولده، فلم يعبد أحد من ولده صنماً بعد دعوته، وجعل هذا البلد آمناً، ورزق أهله من الثمرات، وجعله إماماً، وجعل من ذريته من يقيم الصلاة، وتقبل دعاءه، وأراه مناسكه وتاب عليه[٣٠].

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن وهب بن منبه أن آدم لما أهبط إلى الأرض استوحش، فذكر الحديث بطوله في قصة البيت الحرام وفيه من قول الله لآدم في حق إبراهيم عليهما السلام: واجعله أمة واحداً، قانتاً قائماً بأمري، داعياً إلى سبيلي، أجتبيه وأهديه إلى صراط مستقيم، ابتليه فيصبر، وأعافيه فيشكر، وآمره فيعقل، وينذر لي فيفي، ويعدني فينجز، استجيب دعوته في ولده، وذريته من بعده،

---

[٣٠] أخرجه الطبري في تفسيره ١٣/٢٩٩ برقم ١٥٧٥٦، السيوطي في الدر المنثور ٥/٤١.

واشفعه فيهم، واجعلهم أهل ذلك البيت وولاته وحماته وسقاته وخدمه وخزانه وحجابه..."[٣١].

قال السيوطي: هذا الأمر موافق لقول مجاهد المذكور آنفاً، ولا شك أن ولاية البيت كانت معروفة بأجداد النبي صلى الله عليه وسلم خاصة دون سائر ذرية إبراهيم إلى أن انتزعها منهم عمرو الخزاعي ثم عادت إليهم، فعرف أن كل ما ذكر عن ذرية إبراهيم، فإن أولى الناس به سلسلة الأجداد الشريفة الذين خصوا بالاصطفاء وانتقل إليهم نور النبوة واحداً بعد واحد، فهم أولى بأن يكونوا هم البعض المشار إليهم في قوله تعالى: (رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلاَةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاء) (إبراهيم: ٤٠)[٣٢].

---

[٣١] أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ١٤٥٢/٣ برقم ٣٩٨٥.

[٣٢] الحاوي للفتاوى ٢١٧/٢.

وعن سفيان بن عيينة، قال: لَم يعبد أحد من ولد إسماعيل الأصنام لقوله: واجنبني وبني أن نعبد الأصنام قيل: فكيف لَم يدخل ولد إسحق وسائر ولد إبراهيم؟ قال: لأنه دعا لأهل هذا البلد أن لا يعبدوا الأصنام ودعا لهم بالآمن، فقال: اجعل هذا البلد آمناً، ولَم يدع لجميع البلدان بذلك.

وقال: واجنبني وبنيَّ أن نبعد الأصنام، فيه وقد خص أهله وقال: (رَّبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ) (إبراهيم: ٣٧)[٣٣].

وقد ساق السيوطي آثاراً عديدة يعلم من مجموعها أن أجداد الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا على دين

---

(٣٣) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٥/٤٢.

إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام، فإذا أضفنا إليها دعوات إبراهيم عليه السلام لذريته من إسماعيل عليه السلام: (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَام) (إبراهيم: ٣٥)، (رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلاَةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاء) (إبراهيم: ٤٠)، (وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) (الزخرف: ٢٨) علمنا أن من ذريته من بقي على الإيمان إلى أن وصل الأمر إلى جده عبد المطلب وأبيه عبد الله، تلك السلسلة الطيبة التي خصّت بالاصطفاء وانتقل إليهم نور النبوة واحداً بعد واحد، فهم أولى بأن يكونوا هم البعض المشار إليهم في دعاء إبراهيم عليه السلام في الآيات السابقة.

وذكر المسعودي أن العرب كانت في جاهليتها فرقاً: منهم الموحد المقر بخالقه، المصدق بالبعث والنشور، الموقن بأن الله يثيب المطيع، ويعاقب العاصي ...[٣٤].

ومن هؤلاء الموحدين: جده عبد المطلب، يقول الشهرستاني: ظهر نور النبي صلى الله عليه وسلم في أسارير عبد المطلب، وببركة ذلك النور رفع الله تعالى شرّ أبرهة وأرسل عليهم طيراً أبابيل، وببركة ذلك النور رأى تلك الرؤيا في تعريف موضع زمزم ... وببركة ذلك النور ألهم عبد المطلب النذر الذي نذر في ذبح العاشر من أولاده، وبه افتخر النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال: ٱنا ابن الذبيحين[٣٥].

---

[٣٤] مروج الذهب ١٣٧/٢.

[٣٥] أخرجه الحاكم في المستدرك ٦٠٩/٢ برقم ٤٠٤٨، وذكره العجلوني في كشف الخفاء ٢٣٠/١ برقم ٦٠٦، السخاوي في المقاصد الحسنة، ص١٤ برقم ١٣.

وببركة ذلك النور كان عبد المطلب يأمر أولاده بترك الظلم والبغي، ويحثهم على مكارم الأخلاق وينهاهم عن دنيات الأمور.

وببركة ذلك النور قال لأبرهة: إن لهذا البيت رباً يحفظه ويذب عنه، وفيه قال وقد صعد إلى جبل أبي قبيس:

لاهمَّ إن المرء يمنـــــــــع رحله فامنع رحالك

لا يغلبن صليــبهم ومِحالهـــم عــدوا مِحالك

إن كنت تاركـــــهم وكعبتنا فأمــر ما بــدا لك

وببركة ذلك النور كان يقول في وصاياه: إنه لن يخرج من الدنيا ظلوم حتى ينتقم الله منه وتصيبه عقوبة، إلى أن هلك رجل ظلوم حتف أنفه لَم تصبه عقوبة، فقيل لعبد المطلب

في ذلك، ففكر وقال: والله إن وراء هذه الدار داراً يجزى فيها المحسن بإحسانه، ويعاقب فيها المسيء بإساءته.... [٣٦].

ومما يدعم القول بإيمان عبد المطلب، انتساب وافتخار الرسول صلى الله عليه وسلم به يوم حنين بقوله: ... أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب[٣٧].

ومن المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الانتساب للمشركين، وذلك فيما رواه البيهقي بسنده عن أبي هريرة مرفوعاً: إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها بالآباء، الناس بنو آدم، وآدم من تراب، مؤمن تقي وفاجر شقي، لينتهين أقوام يفتخرون برجال هم فحم من

---

[٣٦] الملل والنحل ٢/٢٣٩-٢٤٠.

[٣٧] ذكرة الهيثمي في المجمع ٦/١٩٤ برقم ١٠٢٧٦، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع النتن بأنفها"[38].

فلو كان جده عبد المطلب كافراً لما افتخر به صلى الله عليه وسلم .

قال السيوطي: "قال أبو الحسن الماوردي في كتابه أعلام النبوة: إن الله استخلص رسوله صلى الله عليه وسلم من أطيب المناكح، وحماه من دنس الفواحش، ونقله من أصلاب طاهرة إلى أرحام منزهة، وقد قال ابن عباس في تأويل قول الله: (وتقلبك في الساجدين) (الشعراء: ٢١٩): أي تقلبك من أصلاب طاهرة من أب بعد أب إلى أن

---

[38] **أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤/١٨١٦ برقم ٥١٢٧، أحمد ص٧٣٦ برقم ١٠٩١، أبو داود ص٥٥٢ برقم ٥١١٦، كتاب الأدب، باب في التفاخر بالأحساب، الترمذي، ص٦٠٧ برقم ٣٩٥٥، كتاب المناقب، باب في فضل الشام واليمن، وقال: هذا حديث حسن غريب.**

جعلك نبياً، فكان نور النبوة طاهراً في آبائه، ثم لَم يشركه في ولادته من أبويه أخ ولا أخت لانتهاء صفوتهما إليه وقصور نسبهما عليه، ليكون مختصاً بنسب جعله الله للنبوة غاية، ولتفرده نهاية، فيزول عنه أن يشارك فيه، ويماثل فيه، فلذلك مات عنه أبواه في صغره، فأما أبوه فمات وهو حمل، وأما أمه فماتت وهو ابن ست سنين، وإذا خبرت حال نسبه وعرفت طهارة مولده علمت أنه سلالة آباء كرام، ليس في آبائه مسترذل ولا مغمور مستبدل، بل كلهم سادة قادة، وشرف النسب وطهارة المولد من شروط النبوة[٣٩].

وقد ذهب جمع من المفسرين إلى تفسير (الساجدين) بالأنبياء، والمعنى: ويرى تقلبك كما يتقلب غيرك من الأنبياء عليهم السلام في تبليغ ما أمروا بتبليغه، وتفسير

---

[٣٩] الحاوي للفتاوي ٢/٢٢١.

الساجدين بالأنبياء رواه جماعة منهم الطبراني، والبزار، وأبو نعيم عن ابن عباس أيضاً، إلا أنه فسّر التقلب فيهم بالتنقل في أصلابهم حتى ولدته أمه عليه الصلاة والسلام.
قال الألوسي: واستدل بالآية على إيمان أبويه صلى الله عليه وسلم كما ذهب إليه كثير من أجلة أهل السنة، وأنا أخشى الكفر على من يقول فيهما رضي الله تعالى عنهما على رغم أنف على القارئ وأضرابه بضد ذلك[٤٠].

قلت: وخص الألوسي (علي القاري) بالذكر هنا لأنه اعتمد في شرح الفقه الأكبر على النسخة المحرفة، التي فيها أن والديه صلى الله عليه وسلم ماتا على الكفر، وقد تكفل الإمام الكوثري بردِّ ذلك، فقال: وفي بعض النسخ: وأبوا النبي صلى الله عليه وسلم ماتا على الفطرة، والفطرة سهلة التحريف إلى الكفر في الخط الكوفي، وفي أكثرها: (ما ماتا على الكفر). كأن الإمام الأعظم يريد به الرد على من يروي حديث (أبي وأبوك في النار) ويرى كونهما من أهل النار، لأن إنزال المرء في النار لا يكون إلا بدليل يقيني،

---

[٤٠] روح المعاني ١٣٥/١٠.

وهذا الموضوع ليس بموضوع عملي حتى يكتفي فيه بالدليل الظني.

٦ـ قوله تعالى:{ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى} (الضحى:٥)

روى الطبري في جامع البيان (٢٤/ ٤٨٧) بسنده الى ابن عباس، في قوله:(وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى) قال: من رضا محمد صلى الله عليه وسلم ألا يدخل أحد من أهل بيته النار.

قال السيوطي في الدر المنثور (١٥/ ٤٨٥):

وأخرج الخطيب في تلخيص المتشابه من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : {ولسوف يعطيك ربك فترضى} قال : لا يرضى محمد واحد من أمته في النار.

أورد الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٣٢٨) عن ابن عباس:

لا يرضى محمد وأحد من أمته في النار .

وفي صحيح مسلم (١/ ١٩١، ٣٤٦) عن عبدالله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا قول الله عز وجل في

إبراهيم: { رب إنهن أضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فإنه مني }، وقال عيسى عليه السلام: {إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم} فرفع يديه وقال: اللهم أمتي أمتي، وبكى فقال الله عز و جل: يا جبريل اذهب إلى محمد وربك أعلم فسله ما يبكيك ؟ فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام فسأله فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال وهو أعلم فقال الله: يا جبريل اذهب إلى محمد فقل: إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك

قال القاضي عياض: هذا موافق لقول الله عز و جل ولسوف يعطيك ربك فترضى .

قال أبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٨/ ١١٩،٣٤٣٣) عن جعفر بن محمد قال : أرجى آية في كتاب الله عز وجل: (ولسوف يعطيك ربك فترضى (٥)، فلم يكن يرضى محمد صلى الله عليه وسلم من ربه أن يُدخل أحداً من أمته النار.

روى أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٧٩) عن حرب بن شريح قال: قلت لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين:

جعلت فداك، أرأيت هذه الشفاعة الذي تحدث بها أهل العراق أحق هي؟ قال: شفاعة ماذا؟ قلت: شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم قال: إي والله، حدثني عمي ابن محمد بن علي بن الحنفية، عن علي رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أشفع لأمتي حتى يناديني ربي عز وجل: أرضيت يا محمد؟ فأقول: نعم يا رب رضيت، ثم أقبل علي فقال: إنكم تقولون يا معشر أهل العراق: إن أرجى آية في كتاب الله عز وجل: {يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً} قلت: إنا لنقول ذلك، قال: لكنا أهل البيت نقول: إن أرجى آية في كتاب الله عز وجل {ولسوف يعطيك ربك فترضى} وهي الشفاعة.

قلت: وهل يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ووالده يعذبان؟؟ سيما أنه لم يتقدمهما كفر بالله تعالى، ولم تبلغهم الدعوة، كما أنهم كانوا موحدين على ملة إبراهيم، كل هذا سبب في شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لهم ليكونوا

معه في درجته في الجنة لتقر عينه بهما صلى الله عليه وسلم، ورضي الله تعالى عنهما.

الفصل الثالث

شُـــــــبهات وردُّهـــا

ذهب جمع من العلماء إلى القول بأن والدي النبي صلى الله عليه وسلم في النار، مستندين بذلك إلى أدلة ظنية، وأدلتهم هي:

الدليل الأول:

ما رواه مسلم في الصحيح (٥٢١) عن أنس أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي قال: في النار، فلما قفى دعاه فقال: إن أبي وأباك فى النار .

الجواب:

إن هذا الحديث معارض لقطعي الدلالة والثبوت، وهو قوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} (الإسراء:١٥)، وعليه إما أن يكون الحديث شاذاً، أو منسوخاً، أو طرقه التأويل:

واعتبار كونه منسوخا:

فيكون وروده قبل نزول الآية الشريفة: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} (الإسراء:١٥)،، فيكون منسوخاً بالآية الشريفة، وهذا محض فضل من الله تعالى .

وأما اعتبار كونه شاذاً:

فشذوذه من طريقين:

الأول: معارضته الآية الكريمة قطعية الدلالة والثبوت وهي قوله تعالى:{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} (الإسراء:١٥).

الثاني: معارضته لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي رواه غير واحد عن ابن عمر قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم، وكان وكان، فأين هو؟ قال في النار، قال: فكأنه وجد من ذلك، فقال: يا رسول الله: فأين أبوك؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار، قال فأسلم الأعرابي بعد، وقال: لقد كلفني رسول الله صلى الله عليه وسلم تعباً، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار[٤١].

---

[٤١] أخرجه ابن ماجه، برقم (١٥٧٣)، كتاب الجنائز، والطبراني في الكبير برقم (٣٢٦)، والبزار برقم (١٠٨٩)، البيهقي في دلائل النبوة برقم (١٠٥)، وذكره الهيثمي في المجمع برقم (٤٦١)، ورجاله رجال الصحيح، وذكر الأستاذ حسان عبد المنان في تعليقه على سنن ابن ماجه، ص١٧٢: أن البوصيري قال: هذا إسناد صحيح، رجال ثقات،

وبناء على هذا يحتمل أن تكون لفظة: (إن أبي وأباك في النار) هي من تصرف الرواة، ولَم يقلها النبي صلى الله عليه وسلم، وما سمعه الصحابي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة أثبت من رواية غيره خاصة أنه قال: لقد كلفني رسول الله تعبا، (ما مررت بقبر مشرك إلا بشرته بالنار) .

وأما كونه طرقه التأويل:

فقد قرر العلماء أنه إذا تعارض الصحيحان، أو تعارض الصحيح مع قطعي الدلالة والثبوت وجب تأويله على

محمد بن إسماعيل: وثقه ابن حبان والدارقطني والذهبي، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

وفق المحكم من القرآن، حتى لا تتعارض النصوص، وتأويلات هذه الرواية بكونهما في النار هي:

التأويل الأول: حسب قوله تعالى: {وإنْ منكمْ إلاّ واردُها} فأفادت هذه الآية أن الخلق كلهم سيردون النار، فمن كان من أهل الجنة سيجوز، ومن كان من أهل النار سيقع فيها، وبهذا يكون معنى: (إن أبي وأباك في النار) الورود ثم الجواز.

خاصة أنه لا عقوبة إلا بتحريم، ولا تحريم إلا بنص، وأهل الفترة لَم يكلفوا بشرع، لذلك لا عقوبة عليهم، فيكون دخولهم النار هو ورودها ثم الصدور.

التأويل الثاني:

تأويل الأب بالعم، وهذا مشهور عند العرب، فقد سأل بحيرا الراهب أبا طالب في سفره الى الشام عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان حينها غلاما: ما هذا الغلام

منك؟ قال: إنه ابني، قال: ما ينبغي أن يكون أبوه حيا، قال: فإنه ابن أخي...الخ وفي الحديث: عم الرجل صنو أبيه[42]

وفي القرآن الكريم من قول سيدنا يعقوب عليه الصلاة والسلام: { أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاء إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} (١٣٣) ، فإبراهيم جده وليس أباه، وإسماعيل هو عمه، إذ إن إسحاق هو أخ لإسماعيل، ويعقوب هو ابن إسحاق، فسمى العم أبا، وعليه يكون تأويل : إن أبي وأباك في النار، أي إن عمي أبا لهب وأباك في النار...وبهذا يستقيم المعنى.

وأما كونه شاذاً:

فإن هذه الرواية تعارضت مع القطعي في القرآن، وهو قوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} (الإسراء:١٥)، وهذه الآية قطعية الثبوت، قطعية الدلالة

---

[42] رواه مسلم في صحيحه (٢٣٢٤) .

على أن أهل الفترة غير معذبين لعدم بلوغهم دعوة الرسل.

كما أنها تعارضت مع الصحيح، وهو حديث ابن عمر: (حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار)، فأفادت معارضة هذه الرواية ما هو أصح منها أنها شاذة، والشاذ من أقسام الضعيف، فهي رواية ظنية، والظني لا تقوم به حجة خاصة في باب العقائد، والقاعدة تقول: الدليل إذا طرقه الإحتمال سقط به الإستدلال .

إن هذا الحديث من أخبار الآحاد، وأخبار الآحاد ليست حجة في العقيدة، على ما ذهب إليه جمهور الأصوليين، منهم: الباقلاني، الخطيب البغدادي، ابن فورك، الغزالي، القاضي عبد الجبار، الرازي، البيهقي، الكرماني، القاسمي، النووي، الكاساني، ابن عبد البر، عبد القاهر البغدادي[٤٢]، وغيرهم كثير ....

---

[٤٢] انظر: تمهيد الأوائل وترتيب الدلائل، الباقلاني، ص:٤٤١، الفرق بين الفرق، البغدادي، ص:٣٢٥، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، السيوطي (١٣٢/١)، المستصفى للغزالي (١٤٢/١)، شرح

فبناء على ما تقدم يكون الحديث: إما منسوخاً، أو شاذاً، أو مؤولاً، والمنسوخ لا يؤخذ منه حكم لطرو حكم آخر غيره نسخ حكمه، والشاذ يعتبر من أقسام الحديث الضعيف، والضعيف لا يقوى مع الصحيح أو القطعي، وبالتالي لا يلتفت إليه مع وجود ما هو أقوى منه.

وتأويل الحديث يبقيه على أصله من حيث الثبوت، لكن يتغير المعنى حسب ما ورد من نصوص أخر أقوى منه دلالة، فيحمل المعنى على غير ظاهر اللفظ، وبمجموع هذه

الكوكب المنير للفتوحي (٣٥١/٢)، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت لابن عبد الشكور (١٢٣/٢)، الإحكام للآمدي (٣٢/٢) فما بعدها، (١٢٦/١) فما بعدها، شرح العضد على ابن الحاجب (٥٦/٢)، أصول مذهب الإمام أحمد، ص:٣٥٨، نهاية السول للاسنوي في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي (٢٣/١)، شرح التلويح على التوضيح للتفتازاني (٤٣١/٢)، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي (٣٧٥/٢)، أساس التقديس للرازي، ص:١٩٢، الأسماء والصفات للبيهقي، ص:٤٥٠ ...

الأحكام الثلاثة يبطل الاحتجاج بهذه الرواية على أن الوالدين الكريمين في النار...ولله الحمد والمنة.

الدليل الثاني:

ما رواه مسلم في صحيحه (٢٣٠٤) عن أبي هريرة قال: زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال: استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر الموت .

قالوا: ومنع النبي صلى الله عليه وسلم من الاستغفار لأمه دليل موتها كافرة .

الجواب:

إن الإستغفار من الذنب هو نوع مؤاخذة للعبد على ذنب اقترفه، فوجب الإستغفار له، أو منه، ومعلوم أن أهل الفترة غير مكلفين شرعا، حيث قرر العلماء أن من شروط التكليف الشرعي بلوغ الدعوة، وأهل الفترة لَم تبلغهم

دعوة الرسل، فانتفى عنهم التكليف، لسقوط شرط من شروطه، وعليه فلا ذنب لهم ليستغفروا منه، أو ليستغفر لهم غيرهم.

وبناء على هذا يعتبر الإستغفار لذنب لا وجود له ضرب من اللغو، وقد نزه الله تعالى أنبياءه عن اللغو، فمنعه الإستغفار.

الأمر الثاني:

إن الله تعالى أعطى نبيه عهداً أنه سيرضيه في أمته فقال: {وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى} ، وحاشاه صلى الله عليه وسلم أن يرضى ووالداه في النار، سيما أنهما لَم يقترفا شركاً أو كفرا.

الأمر الثالث:

أخرج ابو نعيم من طريق الزهري عن أم سماعة بنت أبي رهم عن أمها قالت: شهدت آمنة أم رسول الله صلى الله عليه وسلم في علتها التي ماتت فيها ومحمد غلام يفع له خمس سنين عند رأسها فنظرت إلى وجهه ثم قالت:

بـــارك فـــيك الله مـــن غلام

يا ابن الذي من حومة الحِمام

نَجا بعـون الْملك الْمنعـــام

فُـودي غـداة الضرب بالسهام

بِمـــائة مـــن إبـــل ســـــوام

إن صحَّ ما أبصـرتُ في الْمـنام

فأنت مبعـــوث إلـى الأنـــــام

من عند ذي الجلال والإكـــرام

ُتـبعث فـي الْحل وفـي الحرام

تُـبعث بالتحقيـق والإســـلام

ديـن أبـيك البـــَرِّ إبراهـــــام

فالله أنهـــاك عــــن الأصـــنام

أن لا تـوالـــيها مـع الأقـــوام

□

ثم ماتت، وكنا نسمع نوح الجن عليها فحفظنا من ذلك:

نـبكي الفتاة البَرَّةَ الأميـــنة

ذات الجمال العفة الرزينة

زوجة عبد الله والقرينة

أم نبي الله ذي السكينة

وصاحب الْمنبر بالْمدينة

صارت لدى حفرتها رهينه

لو فوديت لفوديت ثمينه

وللمنايا شفرة سنينه

لا تبقي ظعانا ولا ظعينة

إلا أتت وقطعت وتينه

أما هلكت أيها الحزينة

فكلنا والِهة حزينه

نبكيك للعطلة أو للزينه

وللضعيفات وللمسكينة[43]

---

[43] هذه الأبيات عزاها السيوطي في الخصائص، والقسطلاني في المواهب الى أبي نعيم في الدلائل، وليست موجودة فيها، ولعل السيوطي والقسطلاني اطلعا على مخطوطة من الكتاب غير التي بأيدينا، وهذه الأبيات موجودة فيها.

قلت:

المتأمل في شعر السيدة آمنة يجدها مسلمة موحدة، معترفة بأن ولدها سيكون رسول البشرية من عند الله تعالى، وسوف يُحي ملة أبيه ابراهيم عليه الصلاة والسلام، ثم ختمت شعرها بوصية لولدها وهي النهي عن عبادة الأصنام، وإياك وموافقة قومك بهذه الرزية، فليس بعد هذا الإقرار بالتوحيد توحيد، وليس بعده إسلام إلا تطبيق الأحكام الشرعية .

فمن حكم بكفرها فقد أبعد النجعة، وتسبب بإذاية سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول عليها ما لَم تقله .

الأمر الرابع:

إن بكاء النبي صلى الله عليه وسلم على والدته لا يعني كفرها، بدليل أنه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده إبراهيم لما توفاه الله، فقد جاء في صحيح البخاري (١٣٠٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ...ثم

دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: وأنت يا رسول الله؟ فقال: يا ابن عوف إنها رحمة، ثم أتبعها بأخرى فقال صلى الله عليه وسلم: إن العين تدمع، والقلب يحزن ، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون.

الأمر الخامس:

لما أذن الله تعالى لنبيه بزيارة قبر أمه علمنا أنها غير كافرة، ولا أنها من أصحاب النار، بدليل أن الله تعالى نهى نبيه صلى الله عليه وسلم عن القيام على قبور المشركين، فقال: {وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَىَ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ} (التوبة:٨٤) .

الأمر السادس:

ضعف الرواية، ففيها يزيد بن كيسان، قال العقيلي في الضعفاء الكبير (٩/ ٢٥٦): قال يحيى القطان : هو صالح وسط ، ليس ممن يعتمد عليه.

قال ابن حبان في الثقات (٧/ ٦٢٨): كان يُخطىء ويُخالف

لَم يفحش خطؤه حتى يعدل به عن سبيل العدول، ولا أتى من الخلاف بما ينكره القلوب، فهو مقبول الرواية إلا ما يعلم أنه أخطأ فيه فحينئذ يترك خطاؤه كما يترك خطأ غيره من الثقات .

تبين لنا من هذه الأمور أن هذه الرواية منكرة شاذة ضعيفة، لا تقوم بها حجة على كفر الوالدين الكريمين، وأنهما من أصحاب النار.

الدليل الثالث:

ما ورد في بعض الروايات من أن السبب في نزول قوله تعالى: {وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ حَلِيمٌ} (التوبة: ١١٤)، أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يستغفر لأمه فمنع من ذلك ...

الجواب:

الجواب على هذا الدليل من نقطتين:

الأولى: كون الحديث ضعيف الإسناد، وقد بينت ذلك.

الثاني: تباين أقوال العلماء في سبب نزول الآية وتأويلها، على أقوال:

القول الأول: أنها نزلت في شأن أبي طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يستغفر له بعد موته، فنهاه الله عن ذلك.

القول الثاني: أنها نزلت في أم الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذلك أنه أراد أن يستغفر لها فمنع من ذلك.

القول الثالث: أنها نزلت من أجل أن قوماً من أهل الإيمان كانوا يستغفرون لموتاهم من المشركين، فنهوا عن ذلك.

القول الرابع: أن الاستغفار في هذا الموضع بمعنى الصلاة

القول الخامس: أن الاستغفار في هذا الموضع بمعنى الدعاء ...[٤٣].

---

[٤٣] انظر: تفسير الطبري (١١/٥٦-٦١)، أسباب النزول للنيسابوري، (ص:١٧٧-١٧٨)، تفسير ابن كثير، (ص:٨٢٢-٨٢٤)، الدر المنثور (٤/٢٧١-٢٧٥)، تفسير ابن أبي حاتم (٦/١٨٩٣-١٨٩٥)، الجامع لأحكام القرآن (٨/٢٧٢-٢٧٤) .

قلت: تعدد هذه الرويات توجب اضطراباً في الحديث، وبالتالي لا يقطع بأنه قطعي الدلالة، بل هو ظني، وخبر الآحاد لا يفيد العلم، وقد قرر علماء الأصول أن مسائل الاعتقاد لا يؤخذ بها في ما يفيد الظن، والدليل إذل طرقه الإحتمال سقط به الإستدلال.

الدليل الرابع:

ما جاء في مسند البزار (4453) عن بريدة رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كنا بودان أو بالقبور سأل الشفاعة لأمه، أحسبه قال : فضرب جبريل صلى الله عليه وسلم صدره ، وقال: لا تستغفر لمن مات مشركا ، فرجع ، وهو حزين.

الجواب:

إسناد هذا الحديث ضعيف، جاء في الضعفاء الكبير للعقيلي (٧/ ٣٨٢)، قال البخاري: ليس بالقوي عندهم.
قال ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ١٤): قال النسائي: محمد بن جابر اليمامي ضعيف .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٤١٣): ضعيف من غير تعمد كذب .

وقد جاء غير هذه الروايات بنفس المعنى، لكنها كلها ضعيفة لا تقوم بها حجة ، وبالتالي تكون هذه الأدلة كلها لا تقوم بها حجة إما لضعفها، أو لشذوذها، أو لمعارضتها المحكم من القرآن الكريم، والأحاديث الصحيحة، أو لطرو التأويل عليها .

وبهذا تكون جميع الشبهات التي حامت حول مصير الوالدين الكريمين منقوضة بالدليل، والأدلة القطعية على أنهما ناجيان، مع حبيبهما صلى الله عليه وسلم في أعلى عليين.

الفصل الرابع

أقوال العلماء في الأبوين الكريمين

عمر بن عبد العزيز يهم بقتل من أساء الأدب:

تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٥/ ٢٢٢): عن نوفل بن الفرات أن عاملاً لعمر بن عبد العزيز قال: وكان رجلاً من كتّاب الشام مأموناً عندهم، استعمل رجلاً على كورة من كور الشام، كان أبوه يزن بالمنانية قال: فبلغ ذلك عمر بن عبد العزيز فقال: ما حملك على أن تستعمل رجلاً على كورة من كور المسلمين كان أبوه يزن بالمنانية؟ قال له: أصلح الله أمير المؤمنين، وما عليَّ ما كان أبوه؟ كان أبو النبي صلى الله عليه وسلم مشركا، فقال عمر: آه ثم سكت، ثم رفع رأسه فقال: أأقطع لسانه؟؟ أأقطع يده ورجله؟؟ أأضرب عنقه؟؟ ثم قال: أقد جعلت هذا عدلاً للنبي صلى الله عليه وسلم؟ لا تلي لي شيئا ما بقيت .

محنة وكيع الجراح شيخ الشافعي:

سير أعلام النبلاء (٩/ ١٥٩) وهي غريبة - تورط فيها، ولَم يرد إلا خيرا، ولكن فاتته سكتة، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: كفى بالمرء إثما أن يحدث بكل ما سمع، فليتق عبدٌ ربه، ولا يخافن إلا ذنبه.

قال علي بن خشرم: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله البهي: أن أبا بكر الصديق جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته، فأكب عليه، فقبله، وقال: بأبي وأمي، ما أطيب حياتك وميتتك!! ثم قال البهي: وكان تُرك يوماً وليلة، حتى ربا بطنُه، وانثنت خنصراه.

قال ابن خشرم: فلما حدّث وكيع بهذا بمكة، اجتمعت قريش، وأرادوا صلب وكيع، ونصبوا خشبة لصلبه، فجاء سفيان بن عيينة، فقال لهم: الله الله، هذا فقيه أهل العراق، وابن فقيهه، وهذا حديث معروف.

قال سفيان: ولَم أكن سمعته، إلا أني أردت تخليص وكيع.

قال علي بن خشرم: سمعت الحديث من وكيع بعد ما أرادوا صلبه، فتعجبت من جسارته.

قال الذهبي معلقاً:

فهذه زلة عالِم، فما لوكيع ولرواية هذا الخبر المنكر، المنقطع الإسناد! كادت نفسه أن تذهب غلطا، والقائمون عليه معذورون، بل مأجورون، فإنهم تخيلوا من إشاعة هذا

الخبر المردود، غضاً ما لمنصب النبوة، وإنما المحذور أن تجوز عليه تغير سائر موتى الآدميين ورائحتهم، وأكل الأرض لأجسادهم، والنبي صلى الله عليه وسلم مفارق لسائر أمته في ذلك فلا يبلى، ولا تأكل الأرض جسده، ولا يتغير ريحه، بل هو الآن - وما زال - أطيب ريحا من المسك، وهو حي في لحده ، حياة مثله في البرزخ التي هي أكمل من حياة سائر النبيين، وحياتهم بلا ريب أتم وأشرف من حياة الشهداء .

قلت: هذا نوع من إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم، ومثله من قال بكفر الوالدين، فهو إيذاء له صلى الله عليه وسلم، يستحق صاحبه التعزير.

فتوى علماء الأندلس بقتل فقيه:

(الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ٢١٨)، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (١٢/ ٢٥)، إمتاع الأسماع بما للنبى من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع (١٤/ ٣٧٨):

وأفتى فقهاء الأندلس بقتل ابن حاتم المتفقي الطليطلي وصلبه بما شهد عليه به من استخفافه بحق النبي صلّى الله

عليه وسلم وتسميته إياه أثناء مناظرته باليتيم ، وختن حيدرة ، وزعمه أن زهده لَم يكن قصدا ، ولو قدر على الطيبات أكلها، إلى أشباه هذا .

وأفتى فقهاء القيروان وأصحاب سحنون بقتل إبراهيم الفزاري ، وكان شاعراً متفنناً في كثير من العلوم، وكان ممن يحضر مجلس القاضي أبى العباس ابن أبى طالب للمناظرة فرفعت عليه أمور منكرة من هذا الباب في الاستهزاء باللّه وأنبيائه ونبينا صلّى الله عليه وسلّم، فأحضر له القاضي يحيى بن عمر وغيره من الفقهاء ، وأمر بقتله وصلبه، فطعن بالسكين، وصلب منكساً ثم أنزل وأحرق بالنار.

حكى بعض المؤرخين: أنه لما رفعت خشبته وزالت عنها الأيدي استدارت وحولته عن القبلة فكان آية للجميع، وكبرّ الناس، وجاء كلب فولغ في دمه فقال يحيى بن عمر: صدق رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وذكر حديثا عنه صلّى الله عليه وسلّم أنه قال : لا يلغ الكلب في دم مسلم.

وقال القاضي أبو عبد الله بن المرابط: من قال: إن النبي صلّى الله عليه وسلّم هزم يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل

لأنه ينتقصه، إذ لا يجوز ذلك عليه في خاصته صلّى الله عليه وسلّم إذ هو على بصيرة من أمره ، ويعلن عن عصمته.

فتوى القاضي ابن العربي:

سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (١/ ٢٦٠)

سئل القاضي أبو بكر بن العربي أحد الأئمة المالكية رحمه الله تعالى عن رجل قال: إن أبا النبي صلى الله عليه وسلم في النار.

فأجاب: بأن من قال ذلك فهو ملعون لقوله تعالى: (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة) قال: ولا أذى أعظم من أن يقال عن أبيه: إنه في النار .

الحافظ القسطلاني:

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (١/ ١١١):

قال بعد ذكر الوالدين الشريفين: فالحذر الحذر، من ذكرهما بما فيه نقص، فإن ذلك يؤذى النبى صلى الله عليه وسلم، فإن العرف جار بأنه إذا ذكر أبو الشخص بما ينقصه، أو وصف بوصف به، وذلك الوصف فيه نقص

تأذى ولده بذكر ذلك له عند المخاطبة، وقد قال عليه الصلاة والسّلام: لا تؤذوا الأحياء بسبّ الأموات، ولا ريب أن أذاه عليه الصلاة والسّلام كفر يُقتل فاعله إن لَم يتب عندنا .

الإمام أبو حنيفة رحمه الله:

نُسب إلى الإمام رحمه الله قول أن والدي المصطفى صلى الله عليه وسلم ماتا على الكفر، وقد أخذ المبغضون لجناب النبوة هذه المقولة ذريعة لوسم الوالدين الكريمين بالكفر والعياذ بالله، وممن تبنى هذه المقولة: الشيخ مُلا علي القاري الحنفي .

قال الإمام مصطفى صبري في مقدمته لكتاب الشيخ مصطفى أبو سيف الحمامي: (النهضة الإصلاحية للأسرة الإسلامية) مطبعة مصطفى البابي الحلبي سنة ١٣٥٤هـ: فصادفت المقالة التي نبرئ الإمام أبا حنيفة رضي الله عنه عن تكفير والدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وتصحح ما كتب في النسخ (للفقه الأكبر) المنسوب إلى الإمام من لفظ: (ماتا على الكفر) بما رآه

بعينيه في المدينة المنورة من نسخة ضمن مجموع مخطوطة ترجع كتابتها إلى بعيد بمكتبة عارف حكمت بك، أحد مشايخ الإسلام في الدولة العثمانية من لفظ: (ماتا على الفطرة)، وهو الأوفق بسياق كلام الإمام، فشكرت فضيلة المؤلف على توثيق التصحيح الذي سمعناه من أفواه بعض الأساتذة بهذا الضبط).

الإمام الكوثري:

قال في مقدمته لكتاب: (العالِم والمتعلم) ص:٧: وفي مكتبة شيخ الإسلام العلامة عارف حكمت بالمدينة المنورة نسختان من الفقه الأكبر، رواية حماد قديمتان وصحيحتان، فيا ليت بعض الطابعين قام بإعادة طبع الفقه الأكبر من هاتين النسختين، مع المقابلة بنسخ دار الكتب المصرية، ففي بعض تلك النسخ: وأبوا النبي صلى الله عليه وسلم ماتا على الفطرة، و(الفطرة) سهلة التحريف إلى (الكفر) في الخط الكوفي، وفي أكثرها:(ما ماتا على الكفر) كأن الإمام

الأعظم يريد به الرد على من يروي حديث: (أبي وأبوك في النار)، ويرى كونهما من أهل النار، لأن إنزال المرء في النار لا يكون إلا بدليل يقيني، وهذا الموضوع ليس بموضوع عملي حتى يكتفى فيه بالدليل الظني.

الإمام محمد مرتضى الزبيدي:

قال في رسالته: (الإنتصار لوالدي النبي المختار): وكنت رأيتها بخطه عند شيخنا أحمد بن مصطفى العمري الحلبي مفتي العسكر العالم المعمر ما معناه : إن الناسخ لما رأى تكرر (ما) في (ما ماتا) ظن أن إحداهما زائدة فحذفها فذاعت نسخته الخاطئة ، ومن الدليل على ذلك سياق الخبر لأن أبا طالب والأبوين لو كانوا جميعاً على حالة واحدة لجمع الثلاثة في الحكم بجملة واحدة لا بجملتين مع عدم التخالف بينهم في الحكم.

وعلق الإمام الكوثري: وهذا رأي وجيه من الحافظ الزبيدي، إلا أنه لَم يكن رأى النسخة التي فيها (ما ماتا) وإنما حكى ذلك عمن رآها ، وإني بحمد الله رأيت لفظ (ما ماتا) في نسختين بدار الكتب المصرية قديمتين كما رأى

بعض أصدقائي لفظي (ما ماتا) و (على الفطرة) في نسختين قديمتين بمكتبة شيخ الإسلام المذكورة ، وعلي القاري بنى شرحه على النسخة الخاطئة وأساء الأدب سامحه الله .

وقال الشيخ مصطفي أبو سيف الحمامي في النهضة الإصلاحية للأسرة الإسلامية: هذا الذي رأيته أنا بعيني في الفقه الأكبر للإمام أبو حنيفة رضي الله عنه رأيته بنسخة بمكتبة شيخ الإسلام بالمدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام ، ترجع كتابة تلك النسخة إلى عهد بعيد حتى قال بعض العارفين هناك: أنها كتبت في زمن العباسيين، وهذه النسخة ضمن مجموعة رقمها (٢٢٠) من قسم المجاميع بتلك المكتبة ، فمن أراد أن يرى هذه النسخة من الفقه الأكبر بعينه فعليه بتلك المكتبة وهو يَجدها هناك بهذا النص الذي نقلناه هناك.

الملا علي قاري يرجع عن تكفير الابوين:

كان علي القاري رحمه الله تعالى رأى فترة أن والدي رسول الله في النار، وكتب في هذا رسالة، لكنه رجع عن

ذلك والحمد لله ـ كما نجده في شرحه للشفاء للقاضي عياض، الذي انتهى منه سنة ١٠١١هـ، أي قبل وفاته بثلاث سنوات. فقد جاء فيه بعد كلام: (وأبو طالب لَم يصح إسلامه): وأما إسلام أبويه ففيه أقوال، والأصح إسلامهما على ما اتفق عليه الأجلّة من الأمة، كما بيّنه السيوطي في رسائله الثلاث المؤلفة.أهـ شرح الشفا، (١/ ١٠٦)، (١/ ٦٤٨) طبعة استانبول ١٣١٦هـ، وكذلك: منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر لعلي القاري، ومعه التعليق الميسر على شرح الفقه الأكبر لوهبي سليمان غاوجي، طبعة دار البشائر.

الإمام فخر الدين الرازي:

قال في تفسيره لقوله تعالى: وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر: مما يدل على أن آباء سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، ما كانوا مشركين قوله عليه الصلاة والسلام: (لَم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات) ، وقال تعالى:(إنما المشركون نجس) ، فوجب الإيمان أن لا يكون

أحد أجداده مشركا ، قال : ومن ذلك قوله تعالى: {وتقلبك في الساجدين}.

الإمام أبو بكر بن العربي المالكي:

قول السيوطي عنه: نقلت بخط الشيخ كمال الدين الشمني والد شيخنا الإمام تقي الدين رحمهما الله تعالى ما نصه: سئل القاضي أبو بكر بن العربي عن رجل قال : إن أبا النبي صلى الله عليه وسلم في النار ، فأجاب بأنه ملعون ، لأن الله تعالى قال: (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا) ، قال : لا أذى أعظم من أن يقال عن أبيه إنه في النار انظر الدرج المنيفة في الآباء الشريفة : (ص:١٠٣) .

الإمام القرطبي:

قال في التذكرة معلقاً على حديث إحياء الوالدين ص:١٦ إن فضل النبي صلى الله عليه وسلم وخصائصه لَم تزل تتوالى إلى مماته صلى الله عليه وسلم، فيكون هذا مما فضله الله تعالى به وأكرمه ، وليس إحياؤهما وإيمانهما به ممتنعا عقلاً ولا شرعا..

الإمام الالوسي :

روح المعاني (١٠/ ١٣٥): إن القول بإيمان أبويه صلى الله عليه وسلم قول كثير من أجلة أهل السنة، وأنا أخشى الكفر على من يقول فيهما رضي الله عنهما على رغم أنف القاري وأضرابه بضد ذلك .

الإمام ابن حجر الهيتمي:

المنح المكية شرح الهمزية ص:١٠٢: وحديث مسلم: قال رجل يا رسول الله ، أين أبي؟ قال: (في النار)، فلما قفا دعاه فقال:(إن أبي وأباك في النار) يتعين تأويله، وأظهر تأويل عندي : أنه أراد بأبيه عمه أبا طالب، لما تقرر أن العرب تسمي العم أبا، وقرينة المجاز في الآية الآتية الشاهدة بخلافه على أصح محاملها عند أهل السنة ، وأن عمه هو الذي كفله بعد جده عبد المطلب...(

وقال ص:٢٧: وقول أبي حيان: إنّ الرافضة هم القائلون بأنّ آباء النبي صلّى الله عليه وسلّم مؤمنون غير معذّبين، مستدلّين بقوله تعالى: (وتقلّبك في الساجدين) فلك ردّه: بأنّ مثل أبي حيّان إنّما يرجع إليه في علم النحو وما يتعلّق

بذلك، وأمّا المسائل الأُصوليّة فهو عنها بمعزل، كيف والأشاعرة ومن ذكر معهم على أنّهم مؤمنون، فنسبة ذلك للرافضة وحدهم قصور وأيّ قصور، تساهل وأيّ تساهل.

شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي:

اختار أن الله أحيا الأبوين فآمنا بالنبي صلى الله عليه وسلم وذلك في كتابه (مورد الصادي في مولد الهادي) وأنشد:

حبا الله النبي مزيد فضل ... على فضل وكان به رؤوفا

فأحيا أمه وكذا أباه ... لإيمان به فضلا لطيفا

فسلم فالإله بذا قدير ... وإن كان الحديث به ضعيفا

شرف الدين المناوي:

نقل عنه السيوطي في مسالك الحنفا ص:١٤: أنه سئل عن والد النبي صلى الله عليه وسلم : هل هو في النار؟ فزأر السائل زأرة شديدة ، فقال له السائل: هل ثبت إسلامه؟ فقال : إنه مات في الفترة ، ولا تعذيب قبل البعثة.

الحافظ ابن حجر العسقلاني:

العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية (٢/ ٣٣١): الظن بآل بيته صلى الله عليه وسلم كلهم أن يطيعوا عند الامتحان، جُمْلَةُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ لَيْسَتْ مِنْ الاعْتِقَادِيَّاتِ فَلا حَظَّ لِلْقَلْبِ فِيهَا، وَأَمَّا اللِّسَانُ فَحَقُّهُ الإِمْسَاكُ عَمَّا يَتَبَادَرُ مِنْهُ النُّقْصَانُ خُصُوصًا عِنْدَ الْعَامَّة، لأنهُمْ لا يَقْدِرُونَ عَلَى دَفْعِهِ وَتَدَارُكِه، هَذَا خُلاصَةُ مَا فِي هَذَا الْمَقَامِ مِنْ الْمَقَال.

وَقَدْ أَتَى الْعَلامَةُ الْخَفَاجِيُّ بِوَجْهٍ آخَرَ نَظَمَهُ ، وَفِيهِ أَيْضًا الصَّوَابُ فَقَال:

لِوَالِدَيْ طَـه مَقَـامٌ عــلا ... فِي جَنَّةِ الْخُلْـدِ وَدَارِ الثَّوَابِ

وَقَطْـرَةٌ منْ فَضَلاتٍ لَهُ ... فِي الْجَوْفِ تُنْجِي مِنْ أَلِيمِ الْعِقَابِ

فَكَيْفَ أَرْحَامٌ لَهُ قَدْ غَدَتْ... حَامِلَـةٌ تُصْلَـى بِـنارِ الْعَذَابِ

لِأَنّ فضلاته عليه الصلاة والسلام طاهرة كما جزم به البغوي وغيره ، وهو المعتمد لأن أم أيمن بركة الحبشية

شربت بوله صلى الله عليه وسلم فقال: لن يلج النار بطنك.. صححه الدارقطني .

وقال أبو جعفر الترمذي: دم النبي صلى الله عليه وسلم طاهر؛ لأن أبا طيبة شربه، وفعل مثل ذلك ابن الزبير وهو غلام حين أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم دم حجامته ليدفنه فشربه فقال له النبي : صلى الله عليه وسلم: من خالط دمه دمي لَم تمسه النار، وهذه الأحاديث مذكورة في كتب الحديث الصحيحة، وذكرها فقهاؤنا وتبعهم الشافعية كالشربيني في شرح الغاية وفقهاء المالكية، والحنابلة فكانت كالمجمع عليها، فحيث ثبت أن فضلاته عليه الصلاة والسلام تنجي من النار، فكيف من ربي من دمها ولحمها؟ وربي في بطنها؟ ومن كان أصل خلقته الشريفة منه يدخل النار ؟هذا ما جرى به لسان القلم وَٱللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

الإمام الزرقاني:

شرح المواهب اللدنية (١/ ٣٤٩): وقد بينا لك أيها المالكي حكم الأبوين ، فإذا سئلت عنهما فقل: إنهما

ناجيان في الجنة ، إما لأنهما أحييا حتى آمنا ، كما جزم به الحافظ السهيلي والقرطبي ، وناصر الدين بن المنير ، وإن كان الحديث ضعيفا ، كما جزم به أولهم ووافقه جماعة من الحفاظ ، لأنه في منقبة وهي يعمل فيها بالحديث الضعيف.
وإما لأنهما ماتا في الفترة قبل البعثة ولا تعذيب قبلها ، كما جزم به الأبي وإما لأنهما كانا على الحنيفية والتوحيد ولم يتقدم لهما شرك ، كما قطع به الإمام السنوسي والتلمساني المتأخر محشي الشفاء .

العلامة البيجوري:

عند شرحه البيت التاسع من الجوهرة: إذا علمت أن أهل الفترة ناجون على الراجح ، علمت أن أبويه صلى الله عليه وسلم ناجيان لكونهما من أهل الفترة ، بل جميع آبائه صلى الله عليه وسلم وأمهاته ناجون ومحكوم بإيمانهم، لَم يدخلهم كفر ، ولا رجس ، ولا عيب ، ولا شيء مما كان عليه الجاهلية بأدلة نقلية كقوله تعالى: (وتقلبك في الساجدين) ، وقوله: لَم أزل أنتقل من الأصلاب

الطاهرات إلى الأرحام الزاكيات) ، وغير ذلك من الأحاديث البالغة مبلغ التواتر .

القاضي محمد بن عمر بحرق الحضرمي الشافعي:

حدائق الأنوار: (١/ ١١٣): إن من خصائصه صلى الله عليه وسلم: أن الله تعالى أحيا له أبويه فآمنا به .

قال القرطبي: فهذا ناسخ لما في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم زار قبر أمه وقال : استأذنت ربي أن أزور قبرها فأذن لي ، فاستأذنته أن أستغفر لها فلم يأذن لي.

العلامة محمد عبد الله الجرداني الشافعي:

فتح العلاّم بشرح مرشد الأنام (١/ ٣٩):

مطلب في نجاة أبويه: وبما تقرر تعلم أن أبويه ناجيان لأنهما من أهل الفترة، بل جميع أصوله صلى الله عليه وسلم ناجون، محكوم بإيمانهم ، لَم يدخلهم كفر ولا رجس ولا عيب ، ولا شيء مما كان عليه الجاهلية ، بأدلة نقلية وعقلية.

المصنفات في نجاة الأبوين الكريمين:

وقد ألف كثير من العلماء مؤلفات في نجاتهما قديماً وحديثاً، وقد جمعت منها ما يربو على أربعين مصنفاً، أثبتوا فيها نجاتهما بالأدلة القطعية، وهذه قائمة بما استطعت الوصول إليه من المؤلفات التي صنفت في نجاتهما:

□

١. ارشاد الغبي في إسلام آباء النبي صلى الله عليه وسلم تأليف أحد علماء الهند .

٢. الانتصار لوالدي المختار صلى الله عليه وسلم للسيد مرتضى الزبيدي .

٣. تحقيق آمال الراجين في أن والدي المصطفى من الناجين لابن الجزاز .

٤. التعظيم والمنة في أن والدي المصطفى في الجنة للسيوطي .

٥. حديقة الصفا في والدي المصطفى للزبيدي .

٦. الدرج المنيفة في الآباء الشريفة للسيوطي .

٧. ذخائر العابدين في نجاة والد المكرم سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم للأسيري .

٨. مرشد الهدى في نجاة أبوي المصطفى صلى الله عليه وسلم لواحدي الرومي .

٩. مسالك الحنفا للسيوطي .

١٠. مطلع النيرين في إثبات نجاة الأبوين للمنيني .

١١. نشر العلمين المنيفين في إحياء الأبوين الشريفين للسيوطي .

١٢. هدايا الكرام في تنزيه آباء النبي صلى الله عليه وسلم للبديعي .

١٣. أمهات النبي للمدائني .

١٤. الأنوار النبوية في آباء خير البرية صلى الله عليه وسلم للرفيعي الأندلسي .

١٥. بلوغ المآرب في نجاة أبوي المصطفى وعمه أبي طالب للأزهري اللاذقي

١٦. بلوغ المرام في آباء النبي عليه الصلاة والسلام لإدريس بن محفوظ .

١٧. تأديب المتمردين في حق الأبوين لعبد الأحد بن مصطفى الكتاهي السيواسي.

١٨. الرد على من اقتحم القدح في الأبوين الكريمين للبخشي .

١٩. سداد الدين في إثبات نجاة الوالدين للبرزنجي .

٢٠. قرة العين في إيمان الوالدين للتمرتاشي .

٢١. القول المختار فيما يتعلق بأبوي النبي المختار للديربي .

٢٢. المقامة السندسية في الآباء الشريفة المصطفوية للسيوطي .

٢٣. الجواهر المضية في حق أبوي خير البرية صلى الله عليه وسلم للتمرتاشي .

٢٤. سبيل السلام في حكم آباء سيد الأنام صلى الله عليه وسلم لمحمد بن عمر بالي .

٢٥. أخبار آباء النبي صلى الله عليه وسلم للكوفي ذريعة

٢٦. أنباء الأصفيا في حق آباء المصطفى صلى الله عليه وسلم للرومي الأماسي .

٢٧. تحفة الصفا فيما يتعلق بأبوي المصطفى للغنيمي .

٢٨. رسالة في أبوي النبي صلى الله عليه وسلم للفناري

٢٩. سبيل النجاة للسيوطي .

٣٠. آباء النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمار .

٣١. السيف المسلول في القطع بنجاة أبوي الرسول صلى الله عليه وسلم لأحمد الشهرزوري .

٣٢. خلاصة الوفا في طهارة أصول المصطفى صلى الله عليه وسلم من الشرك والجفا لمحمد بن يحي الطالب .

٣٣. مباهج السنة في كون أبوي النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة لابن طولون.

٣٤. سعادة الدارين بنجاة الأبوين محمد علي بن حسين المالكي .

٣٥. القول المسدد في نجاة والدي سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الرحمن الأهدل .

٣٦. نخبة الأفكار في تنجية والدي المختار صلى الله عليه وسلم محمد بن سيد إسماعيل .

٣٧. إيجاز الكلام في والدي النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن محمد التبريزي .

٣٨. السلسلة الجلية في الآباء العلية للسيوطي .

٣٩. كنى آباء النبي صلى الله عليه وسلم لابن الكلبي .

٤٠. أسماء أجداد النبي صلى الله عليه وسلم للبرماوي

٤١. العقد المنظم في أمهات النبي صلى الله عليه وسلم للسيد مرتضى الزبيدي .

٤٢. أمهات النبي صلى الله عليه وسلم لابن المديني .

٤٣. كشف الخفا في مصير والدي المصطفى، الدكتور علي المقدادي.

٤٤. منهاج الوفا في نجاة والدي المصطفى، الدكتور محمود الزين.

٤٥. الوفا لوالدي المصطفى، وهي قصيدة بلغت مائة بيت للدكتور محمد سليمان فرج .

٤٦. شرح الوفا للسيد احمد السايح الحسيني.

٤٧. حديقة الصفا في والدي المصطفى، أبو محفوظ الكريم المعصومي.

٤٨. منهاج السنة في كون أبوي النبي في الجنة، ابن طولون الدمشقي الحنفي (ت ٩٥٣).

٤٩. رسالة في أبوي النبي صلى الله عليه وسلم، أحمد بن سليمان بن كمال باشا(ت: ٩٤٠) .

٥٠. أنباء الاصطفاء في حق أباء المصطفى، محمد بن قاسم بن يعقوب الأماسي (ت:٩٤٠) .

٥١. تحقيق آمال الداجين في أن والدي المصطفى بفضل الله في الدارين من الناجين، للإمام ابن الجزار المصري.

٥٢. رسالة في أبوي النبي صلى الله عليه وسلم، عبد القادر بن محمد الطبري المكي (ت:١٠٣٣).

٥٣. الجوهرة المضية في حق آباء خير البرية، صالح بن محمد تمرتاشي الغزي (ت: ١٠٥٥).

٥٤. تأديب المتمردين في حق الأبوين، عبد الأحد بن مصطفى السيواسي (ت: ١٠٦١).

٥٥. رسالة في إسلام أبوي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن الملا شمس الدين الحصكفي الأصل الحلبي الشافعي(ت: ١٠١٠).

٥٦. تحقيق النصرة بإيمان أهل الفترة، حسن بن علي بن يحيى العجيمي المكي (ت: ١١١٣).

٥٧. الفرح والسرور في إيمان والدي الرسول، محمد بن أبي بكر المرعشي ساجقلي(ت: ١١٥٠).

٥٨. تحفة الصفا فيما يتعلق بأبوي المصطفى، أحمد بن عمر الديربي الغنيمي الأزهري الشافعي (ت: ١١٥١).

٥٩. قرة العين في إحياء الوالدين، حسين بن أحمد بن أبي بكر المعروف بالداديخي(ت: ١١٧١).

٦٠. مطلع النيرين في إثبات النجاة لوالدي سيد الكونين، أحمد بن علي بن عمر بن صالح المنيني الدمشقي (ت: ١١٧٢).

٦١. الرد على من اقتحم القدح في الأبوين المكرمين، حسن بن عبد الله بن محمد البخشي الحلبي (ت: ١١٩٠).

٦٢. رسالة في نجاة الوالدين المكرمين لسيد البشر، محمد بن يوسف بن يعقوب الإسبري الحلبي (ت: ١١٩٤).

٦٣. رسالة في إيمان أبوي النبي صلى الله عليه وسلم، أبو الحسن بن عمر بن علي القلعي (ت: ١١٩٩).

٦٤. رسالة في نجاة أبوي الرسول، علي بن صادق بن محمد الداغستاني ثم الدمشقي (ت: ١١٩٩).

٦٥. رسالة موجزة في حق أبوي النبي، سليمان بن عبد الرحمن مستقيم زاده الحنفي(ت: ١٢٠٢).

٦٦. بسط اليدين لإكرام الأبوين، محمد غوث بن ناصر الدين المدراسي (ت: ١٢٣٨).

٦٧. القول المسدد في نجاة والدي سيدنا محمد، محمد بن عبد الرحمن الأهدل الحسيني (ت: ١٢٥٨).

٦٨. مناقب السيدة آمنة، يحيى بن محمد مؤذن المكي(ت: ١٢٦٠) .

٦٩. سبل السلام في حكم آباء سيد الأنام، محمد بن عمر بالي المدني (ت: بعد ١٢٨٥).

٧٠. خلاصة الوفا في طهارة أصول المصطفى، محمد يحيى بن محمد المختار بن الطالب الشنقيطي الولاتي (ت: ١٣٣٠).

٧١. السيف المسلول في القطع بنجاة أصول الرسول، أحمد فايز بن محمود البرزنجي(ت: ١٣٣٧).

٧٢. سعادة الدارين بنجاة الوالدين، محمد علي بن حسين المالكي المكي (ت: ١٣٦٧).

٧٣. تنزيه الكون عن إسلام فرعون، زين العابدين محمد العمري، ألفها سنة ٩٦٥هـ. نص فيها علي إيمان أبوي النبي صلي الله عليه وسلم.

وقد أكرمني الله تعالى بتصنيف ثلاث رسائل في هذا الموضوع هي:

٧٤. إتحاف الماجدين بنفحات قوله تعالى: وتقلبك في الساجدين .

٧٥. رفع المَيْن عن إحياء الوالدين الكريمين.

٧٦. تكحيل العين بأدلة نجاة الأبوين .

الخاتمة

كانت نتيجة هذه الأبحاث هو:

- القول بإحياء الوالدين الكريمين، حيث تقرر أن حديث الإحياء حسن بالشواهد، لذا فهو صالح للاستشهاد ، وبإحيائهما يتعين القول بنجاتهما، بل بأنهما من جملة الصحابة.
- من خلال دراسة سيرة سلسلة الآباء وجدنا أنهم على ملة أبينا إبراهيم عليه الصلاة والسلام، حيث لَم يثبت عن واحد منهم أنه سجد لصنم، أو فعل ما يفعله أهل الجاهلية من أفعالهم الشركية، وهذه كافية في القول بنجاتهم.
- وبالنظر إلى قوله تعالى: وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا، وما في معنى هذه الآية خلصنا إلى القول بأن أهل الفترة ناجون، وأن كل من مات قبل بعثة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في الجنة،

وإن كان متلبساً بشرك، وذلك لعدم توفر شروط التكليف الشرعي، وعليه فإن الوالدين المكرمين هما من الناجين، ومن باب أولى.

- وبالنظر إلى أدلة القائلين بتعذيبهما وجدنا أنها أدلة ظنية، طرقها الإحتمال، منها ما هو شاذ، ومنها ما هو منكر، ومنها ما هو ضعيف السند، ومنها ما طرقه التأويل، وبالتالي أصبحت غير صالحة للدلالة على ما ذهب إليه الفريق الآخر، والقاعدة تقول: الدليل إذا طرقه الإحتمال بطل به الإستدلال.
- القول بإيمانهما هو قول الأغلبية من العلماء، فقد جمعت ثلة صالحة من أقوال البعض، وجمعت عشرات المصنفات التي صنفت بنجاة الوالدين، حيث بلغت ما يقرب من (٨٠) مصنفا، وبالتالي يشكل هذا الكم شبه إجماع على نجاتهما .
- إن القول بنجاتهما ليس هو قول الروافض وحسب، بل إن الشيعة ممن قال بنجاتهما، وما

سطرته أيدي علماء السنة يشكل شبه إجماع عند السنة بنجاة الوالدين الكريمين.

- إن القول بكفرهما لا يجدي نفعا، ولا يعود الحديث عنه بأي فائدة على المجتمع، لذا هو ضرب من اللغو المنهي عنه، ويجب على المسلم أن ينزه لسانه عن الخوض فيه، كما ينزه قلبه عن اعتقاده.
- إن الكلام في كفر الوالدين مما يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأذية النبي صلى الله عليه وسلم موجبة للعن، نص على ذلك القرآن الكريم في غير ما آية،

هذا آخر الكتاب، وأحمد الله تعالى أن سخرني للدفاع عن الحق الذي يجب أن يكون عليه المؤمن، كما أسأله تعالى أن ينفعني به يوم القيامة، وينفع به أمة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يكون شافعا لي عند سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم،،،